

استمارة

طلب الحصول على منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الثاني طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.09.611 الصادر في 13 من محرم 1431 (30 ديسمبر 2009) بتحديد شروط وكيفيات تخويل منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الثاني كما تم تغييره وتتميمه بموجب المرسوم رقم 2.16.261 بتاريخ 3 رمضان 1437 (9 يونيو 2016) ؛

سيارة الأجرة من الصنف الثاني رقم:..... نقطة الانطلاق:.....
العمالة/الإقليم:.....

صاحب الطلب:

الاسم الشخصي:.....
Prénom :.....
الاسم العائلي:.....
Nom :.....
رقم البطاقة الوطنية للتعريف:..... الهاتف المحمول:..... الساكن (ة) ب:.....

المالك للمركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الثاني ذات الأوصاف التالية:

العلامة التجارية:..... الصنف:..... النوع:..... نوع الوقود:.....
رقم الإطار الحديدي:..... المسجلة تحت رقم:.....
تاريخ تسجيل المركبة القديمة في اسم مالكيها:..... / / تاريخ أول شروع في الاستخدام:..... / /
تاريخ أول استخدام بالمغرب:..... / / تاريخ استعمال المركبة كسيارة الأجرة من الصنف الثاني:..... / /

كيفية استغلال الرخصة:

1- استغلال شخصي بصفتي صاحب الرخصة: نعم لا
2- بواسطة عقد تفويض الاستغلال ساري المفعول من / / إلى:..... / /

المركبة الجديدة المراد استعمالها كسيارة الأجرة من الصنف الثاني:

العلامة التجارية:..... الصنف:..... النوع:..... نوع الوقود:.....

الوكيل المسوق للمركبة الجديدة

الفاطورة الشكلية رقم:..... بتاريخ:...../...../..... صادرة عن الوكيل المسوق للمركبة:.....
العنوان:..... المدينة:.....
الضريبة التجارية:..... التعريف الجبائي:..... الهاتف:.....
العنوان الإلكتروني:.....

التزامات صاحب الطلب:

ألتزم بصريح العبارة وأنا في كامل قواي العقلية وتحت مسؤوليتي الكاملة بأن:
1- أقوم بالسحب النهائي للمركبة القديمة من حظيرة سيارات الأجرة؛
2- أستغل وأشغل بدلا منها، السيارة الجديدة، المكتناة في إطار منحة الدعم، لمدة لا تقل عن 48 شهرا. وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام أو بيع المركبة الجديدة قبل إتمام المدة المذكورة، أتعهد بإرجاع مبلغ جزافي قدره سبعمائة (700) درهم عن كل شهر متبق من هذه المدة لخزينة الدولة وتحمل كافة التبعات القانونية والإجراءات الإدارية في هذا الشأن؛
3- أقوم بعد استلام المركبة الجديدة بإجراءات الترخيص باستغلالها كسيارة الأجرة لدى مصالح العمالة/الإقليم في أجل أقصاه 15 يوم.

تخطيم المركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الثاني:

أرغب في الاستفادة من الجزء الثاني من المنحة عن التخطيم والمحدد في 15000 درهم مقابل السحب النهائي من السير للمركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الثاني ووضعها، رهن إشارة الوكيل المسوق للمركبة الجديدة أو لدى أي جهة تحددها الإدارة بهدف تخطيمها: لا

نعم في هذه الحالة ألتزم بأن أودع تصريحا لدى مصلحة تسجيل السيارات، بهدف سحب المركبة القديمة، المستعملة كسيارة أجرة المشار إليها أعلاه، من السير بصفة نهائية وإلغاء البطاقة الرمادية الخاصة بها و أن أضعها رهن إشارة الوكيل المسوق للمركبة الجديدة أو لدى أي جهة تحددها الإدارة بهدف تخطيمها.

إمضاء المعني بالأمر مصادق عليه

حرر بتاريخ:..... / /

خاص بالإدارة

العمالة/الإقليم:..... الرقم التسلسلي للطلب:..... تاريخ إيداع الطلب:.....